

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

1092 - يؤذن بليل قال القرطبي فيه دليل على أن ما بعد الفجر لا يقال عليه ليل حتى يؤذن بن أم مكتوم قال القرطبي طاهره أي حتى يشرع في الأذان ويحتمل حتى يفرغ منه ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا استشكل بأن الوقت بينهما على هذا لا يسع أكلًا وشربًا وقد قال كلوا واشربوا حتى يؤذن بن أم مكتوم وأجيب بوجهين أحدهما أن هذا كان في بعض الأوقات وكان الغالب أن يوسع بين أذانه وطلوع الفجر الثاني وبه جزم النووي وقال القرطبي إنه الأشبه أن بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويجلس في موضع أذانه يذكر الله ويدعو حتى ينظر إلى تباشير الفجر ومقدماته فينزل فيعلم بن أم مكتوم فيتأهب بالطهارة وغيرها ثم يرقى ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر